

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين

التاريخ: ١٢/١٠/١٤٣٧ هـ

(تعميم)

ت.ع.م/٩٢/٢٠١٦٠٧

الموافق: ١٧/٧/٢٠١٦ م

الموضوع: متطلبات لائحة حوكمة شركات التأمين

المحترم

سعادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

إشارةً إلى لائحة حوكمة شركات التأمين والتعميم رقم (ت.ع.م/٧٤/٢٠١٦٠١) وتاريخ ٩/١٠/١٤٣٧ هـ الموافق ٢٢/١٠/٢٠١٥ م، ونظراً لاقتراب موعد نفاذ جميع أحكام اللائحة.

أود الإفادة أنه يجب على الشركات تزويد المؤسسة في موعد أقصاه ٢٢/١٠/٢٠١٦ م بالآتي:

١. نسخة من اللائحة الداخلية للحوكمة في الشركة معتمدة من الجمعية العمومية.
٢. نسخة من الهيكل التنظيمي المعتمد من مجلس الإدارة.
٣. نسخة من لائحة قواعد السلوك المهني المعتمدة من مجلس الإدارة.
٤. نسخة من سياسة الإفصاح في الشركة.
٥. ما يفيد قيام الشركة بتعريف أعضاء المجلس ومدراء الإدارات بدور كل منهم فيما يتعلق بما ورد بهذه اللائحة.

وتقبلوا خالص تحياتي،،

نطاق التوزيع:

شركات التأمين و/أو إعادة التأمين.

علي بن سليمان العايد

مدير عام الرقابة على شركات التأمين

الصيد